

العنوان:	جرائم غسيل الأموال
المؤلف الرئيسي:	الرشدان، محمد عبدالله
مؤلفين آخرين:	نجم، محمد صبحي(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2006
موقع:	عمان
الصفحات:	1 - 187
رقم MD:	547737
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	الجامعة الاردنية
الكلية:	كلية الدراسات العليا
الدولة:	الاردن
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	الجريمة والمجرمون، غسيل الأموال، القوانين والتشريعات، الإرهاب الدولي
رابط:	https://search.mandumah.com/Record/547737

جرائم غسيل الأموال

إعداد

محمد عبد الله الرشدان

المشرف

الدكتور محمد صبحي نجم

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في
القانون

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

أيار، ٢٠٠٦

الجامعة الأردنية

تفويض

أنا محمد عبد الله الرشدان، أفوض الجامعة الأردنية بتزويد نسخ من رسالتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها.

التوقيع:

التاريخ:

The University of Jordan

Authorization Form

I, Mohammed Abdallah Al-Rashdan, authorize the university of Jordan to supply copies of my Thesis to libraries or establishments or individuals on request.

Signature:

Date:

ب


قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة (جرائم غسيل الأموال) وأجيزت بتاريخ ٨/٥/٢٠٠٦.

التوقيع


أعضاء لجنة المناقشة

الدكتور محمد صبحي نجم ، مشرفاً
أستاذ مشارك في القانون الجنائي



الدكتور كامل حامد السعيد ، عضواً
أستاذ في القانون الجنائي



الدكتور سامي حمدان الرواشدة ، عضواً
أستاذ مشارك في القانون الجنائي



الدكتور عبد الآله محمد النوايسة، عضواً
أستاذ مساعد في القانون الجنائي (جامعة مؤتة)

الإهداء

إلى والدي... معلمي وسندي في هذه الحياة.
إلى والدتي... نبع الحنان والمحبة.
أدامكم الله وأطال في عمركما وأنتم في أتم الصحة والعافية.
إلى أهلي وإخواني وأخواتي، وكل من ساهم في دعمي ومساندتي.
لكم جميعاً أهدي ثمرة جهدي المتواضع

الباحث

محمد عبد الله الرشيدان

الشكر والتقدير

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان لمعلمي وأستاذي الفاضل الدكتور محمد صبحي نجم، لقبوله الإشراف على هذا البحث، ولما قدمه لي من رعاية واهتمام كبيرين فساعدني، وكان خير عون، فجزاه الله عني كل خير.

والشكر موصول لأعضاء لجنة المناقشة الأساتذة الأجلاء الذين وافقوا على مناقشة

هذه الرسالة، بما يرفع من سويتها.

ووفق الله الجميع لكل خير، إنه نعم المولى ونعم المحيىب.

الباحث

محمد عبد الله الرشدان

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة.
ج	الإهداء.
د	الشكر والتقدير.
هـ	فهرس المحتويات.
ك	الملخص باللغة العربية.
٢	الفصل التمهيدي.
١١	الفصل الأول: ماهية ومفهوم وطبيعة جرائم غسيل الأموال.
١٢	المبحث الأول: التعريف بجرائم غسيل الأموال.
١٥	المبحث الثاني: الطبيعة القانونية لجرائم غسيل الأموال.
١٩	المبحث الثالث: الأموال غير المشروعة.
١٩	- المطلب الأول: تعريف الأموال غير المشروعة.
٢٠	- المطلب الثاني: مصادر الأموال غير المشروعة.
٢٢	أولاً: الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر.
٢٣	ثانياً: الاتجار بالنساء والأطفال (الاتجار بالرقيق الأبيض).
٢٤	ثالثاً: التهريب عبر الحدود.
٢٥	رابعاً: جرائم أصحاب الياقات البيضاء.
٢٦	خامساً: جرائم السياسيين.
٢٦	سادساً: تزيف العملة.
٢٧	سابعاً: جرائم البيئة.
٢٨	المبحث الرابع: مراحل جرائم غسيل الأموال.
٢٨	المرحلة الأولى: مرحلة التوظيف.
٢٩	المرحلة الثانية: مرحلة التجميع.
٣٠	المرحلة الثالثة: مرحلة الإدماج.
٣٣	خلاصة الفصل الأول.
٣٤	الفصل الثاني: أركان جرائم غسيل الأموال وصورها الجرمية والعقوبات المفروضة عليها.
٣٥	المبحث الأول: أركان جرائم غسيل الأموال.
٣٦	- المطلب الأول: الركن المادي لجرائم غسيل الأموال.
٣٧	- أولاً: عناصر الركن المادي لجرائم غسيل الأموال.
٣٨	- ثانياً: الشروع في جرائم غسيل الأموال.
٣٨	- المرحلة الأولى: مرحلة التفكير في الجريمة.
٣٩	- المرحلة الثانية: مرحلة التحضير للجريمة.
٤٠	- المرحلة الثالثة: البدء في التنفيذ (الشروع).

تابع فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
٤١	- ثالثاً: المساهمة الجرمية في جرائم غسيل الأموال.
٤٣	- المطلب الثاني: الركن المعنوي لجرائم غسيل الأموال.
٤٣	- أولاً: القصد الجرمي.
٤٤	أ- القصد العام لارتكاب جرائم غسيل الأموال.
٤٤	١- العلم بعدم مشروعية مصادر الأموال القذرة.
٤٥	٢- إرادة فعل غسيل المال القذر.
٤٦	ب- القصد الخاص لارتكاب جرائم غسيل الأموال.
٤٧	- ثانياً: الخطأ غير المقصود.
٤٧	- المطلب الثالث: الركن القانوني لجرائم غسيل الأموال.
٥٠	المبحث الثاني: الصور الجرمية لجرائم غسيل الأموال والعقوبات المفروضة عليها.
٥٠	- المطلب الأول: الصور الجرمية لجرائم غسيل الأموال.
٥٠	- المطلب الثاني: العقوبات الجزائية المفروضة على جرائم غسيل الأموال.
٥٢	- أولاً: منطقية مقدار عقوبة جرائم غسيل الأموال.
٥٤	- ثانياً: موقف القوانين العربية المكافحة لجرائم غسيل الأموال من العقوبة المفروضة عليها.
٥٦	- ثالثاً: أصناف العقوبات الجزائية المفروضة على جرائم غسيل الأموال.
٦٠	خلاصة الفصل الثاني.
٦١	الفصل الثالث: أساليب ووسائل جرائم غسيل الأموال ودور المؤسسات فيها.
٦٢	المبحث الأول: وسائل وأساليب جرائم غسيل الأموال.
٦٢	- المطلب الأول: وسائل وأساليب تقليدية لجرائم غسيل الأموال.
٦٣	- أولاً: الوسائل والأساليب العادية.
٦٤	- ثانياً: الوسائل والأساليب المصرفية.
٦٥	- ثالثاً: الوسائل والأساليب خارج نطاق المؤسسات المالية.
٦٨	- المطلب الثاني: وسائل وأساليب غير تقليدية لجرائم غسيل الأموال.
٦٨	- أولاً: الإنترنت.
٦٩	أ- جرائم غسيل الأموال عبر الإنترنت خارج نطاق المؤسسات المالية.
٧٠	ب- جرائم غسيل الأموال عبر نطاق إنترنت المؤسسات المالية (بنوك الإنترنت).
٧٣	- ثانياً: الأموال والاتصالات الإلكترونية.
٧٥	- ثالثاً: البطاقات الذكية.
٧٨	المبحث الثاني: دور المؤسسات في جرائم غسيل الأموال.
٧٨	- المطلب الأول: ماهية البنوك.

تابع فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
٧٩	- أولاً: استغلال البنوك في جرائم غسل الأموال.
٨٠	- ثانياً: دلائل تشير إلى إمكانية حصول جريمة غسل الأموال عبر أعمال البنوك المصرفية.
٨٢	- ثالثاً: واجب البنوك في مكافحة جرائم غسل الأموال.
٨٢	أ- إجراءات يجب اتباعها من قبل البنوك لمنع وقوع جرائم غسل الأموال من خلالها.
٨٦	ب- إجراءات يجب اتباعها من قبل البنوك لكشف ومكافحة جرائم غسل الأموال إذا ارتكبت من خلالها.
٨٨	- المطلب الثاني: المؤسسات المصرفية غير الرسمية والشركات المالية.
٨٨	- أولاً: المؤسسات المصرفية غير الرسمية.
٨٩	١- مؤسسات الصرافة.
٨٩	٢- وكالات السياحة.
٩٠	- ثانياً: الشركات المالية.
٩٠	١- شركات الـ (Offshore).
٩١	٢- شركات التأمين.
٩٣	خلاصة الفصل الثالث.
٩٤	الفصل الرابع: مدى ارتباط جرائم غسل الأموال ببعض الجرائم الأخرى.
٩٥	المبحث الأول: جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية ومدى ارتباطها بجرائم غسل الأموال.
٩٦	- المطلب الأول: ماهية المخدرات والمؤثرات العقلية.
٩٧	- المطلب الثاني: الجماعات الإجرامية القائمة على الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية.
١٠٠	- المطلب الثالث: غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية.
١٠٢	- المطلب الرابع: موقف الدول من مكافحة جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية وما يترتب عليها من جرائم غسل الأموال.
١٠٥	المبحث الثاني: جرائم الإرهاب ومدى ارتباطها بجرائم غسل الأموال.
١٠٥	- المطلب الأول: ماهية الإرهاب.
١٠٧	- المطلب الثاني: الأسباب المؤدية لجرائم الإرهاب وتمويله.
١٠٨	- المطلب الثالث: غسل الأموال المتحصلة من جرائم الإرهاب وتمويله.
١١٠	- المطلب الرابع: موقف المجتمع الدولي من جرائم الإرهاب وتمويله.
١١٢	- المطلب الخامس: موقف المملكة الأردنية الهاشمية من جرائم الإرهاب وتمويله.

تابع فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
١١٧	خلاصة الفصل الرابع.
١١٨	الفصل الخامس: آثار جرائم غسيل الأموال والجهود المبذولة لمكافحتها.
١١٩	المبحث الأول: الآثار المترتبة على جرائم غسيل الأموال.
١٢٠	- المطلب الأول: الآثار السياسية.
١٢٠	- أولاً: دعم الحملات الانتخابية.
١٢٠	- ثانياً: التأثير على الأنظمة السياسية المعمول بها في الدول.
١٢١	- ثالثاً: دعم الانقلابات العسكرية والسياسية.
١٢١	- رابعاً: دعم النزاعات العرقية في بعض الدول.
١٢١	- المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية.
١٢١	- أولاً: التأثير على الفارق بين طبقات المجتمع.
١٢٢	- ثانياً: النيل من القيم الاجتماعية والأخلاقية.
١٢٢	- ثالثاً: الإضرار بالأمن العام للمجتمع.
١٢٢	- رابعاً: انتشار البطالة.
١٢٣	- المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية.
١٢٣	- أولاً: التأثير السلبي على الدخل القومي.
١٢٤	- ثانياً: تراجع مستوى الاستثمار الاقتصادي.
١٢٤	- ثالثاً: التأثير على مصداقية وسمعة المؤسسات المصرفية.
١٢٥	- رابعاً: تدهور قيمة العملة الوطنية.
١٢٦	المبحث الثالث: الجهود الدولية والعربية لمكافحة جرائم غسيل الأموال.
١٢٦	- المطلب الأول: الجهود الدولية لمكافحة جرائم غسيل الأموال.
١٢٦	- أولاً: الاتفاقيات والمؤتمرات والأنشطة الدولية لمكافحة لجرائم غسيل الأموال.
١٢٧	أ- إعلان لجنة بازل.
١٢٨	ب- اتفاقية مجلس التعاون الأوروبي (اتفاقية ستراسبورغ).
١٢٨	ج- مؤتمر مكافحة الجريمة المنظمة (مؤتمر نابولي ١٩٩٤).
١٢٩	د- فريق العمل المالي (FATF).
١٣٢	هـ- مجموعة (ايجمونت) لوحدات المعلومات المالية.
١٣٣	- ثانياً: القوانين الأجنبية لمكافحة لجرائم غسيل الأموال.
١٣٣	أ- قانون الرقابة على غسيل الأموال الأمريكي.
١٣٤	ب- القانون الفرنسي رقم (٩٦/٣٩٢) لمكافحة غسيل الأموال.
١٣٤	ج- القانون الإيطالي رقم (٩٥/٥٥) لمكافحة جرائم غسيل الأموال.
١٣٥	- المطلب الثاني: الجهود العربية لمكافحة جرائم غسيل الأموال.
١٣٥	- أولاً: الاتفاقيات العربية لمكافحة جرائم غسيل الأموال.

تابع فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٣٥	أ- المؤتمر الدولي التاسع لمنع الجريمة في القاهرة.
١٣٦	ب- مجلس وزراء الداخلية العرب.
١٣٧	ج- مؤتمر التعاون الأمني لعام ١٩٩٦.
١٣٧	- ثانياً: القوانين العربية لمكافحة جرائم غسل الأموال.
١٣٨	أ- قانون مكافحة غسل الأموال المصري رقم (٨٠) لعام ٢٠٠٢.
١٣٨	ب- قانون حظر ومكافحة غسل الأموال البحريني لعام ٢٠٠١.
١٣٩	ج- قانون مكافحة عمليات غسل الأموال الكويتي لعام ٢٠٠٢.
١٤٠	د- قانون مكافحة غسل الأموال العُماني لعام ٢٠٠٢.
١٢٤	المبحث الثالث: الجهود الأردنية لمكافحة جرائم غسل الأموال.
١٤٣	- المطلب الأول: التشريعات الأردنية وغسيل الأموال.
١٤٤	- أولاً: المادة (١٥/ب) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية الأردني رقم (١١) لسنة ١٩٨٨.
١٤٥	- ثانياً: المادة (٢٠٦/ج، د) من قانون الجمارك الأردني رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨.
١٤٥	- ثالثاً: المادة (٥٢) من قانون تنظيم أعمال التأمين الأردني رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩.
١٤٦	- رابعاً: المادة (٢/١٤٧) من قانون العقوبات الأردني رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ المعدلة بموجب القانون المؤقت رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠١.
١٤٧	- المطلب الثاني: تعليمات مكافحة عمليات غسل الأموال رقم (٢٠٠١/١٠) الصادرة عن البنك المركزي الأردني.
١٤٨	- أولاً: مشروعية التعليمات رقم (٢٠٠١/١٠).
١٤٩	- ثانياً: الهدف من إصدار التعليمات رقم (٢٠٠١/١٠).
١٥٠	- ثالثاً: التعليمات رقم (٢٠٠١/١٠) ومكافحتها لعمليات غسل الأموال.
١٥٢	- المطلب الثالث: الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس الشراكة فيما بين المجموعات الأوروبية والدول الأعضاء فيها والأردن لسنة ١٩٩٩.
١٥٢	- أولاً: ماهية الاتفاق الأوروبي المتوسطي.
١٥٣	- ثانياً: أهداف الاتفاق الأوروبي المتوسطي.
١٥٤	- ثالثاً: المادة (٧٨) من الاتفاق الأوروبي المتوسطي.
١٥٦	- المطلب الرابع: مشروع قانون مكافحة غسل الأموال الأردني المطروح على مجلس النواب.
١٥٧	- أولاً: مدى ضرورة تواجد تجريم مستقل لغسيل الأموال.
١٥٩	- ثانياً: أبرز المبادئ المقترحة التي يجدر مراعاتها في مشروع القانون المكافح لغسيل الأموال.

تابع فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٦٠	- ثالثاً: مقدار تحقيق مشروع قانون مكافحة غسيل الأموال الأردني المطروح على مجلس النواب للغاية المرجوة منه في ضوء المبادئ المقترحة.
١٦٨	خلاصة الفصل الخامس.
١٦٩	الخاتمة.
١٧٢	المراجع.
١٨٠	الملحق (١): نص مشروع قانون غسيل الأموال الأردني المعروض على مجلس النواب.

جرائم غسيل الأموال

"دراسة تحليلية "

إعداد

محمد عبد الله الرشدان

المشرف

الدكتور محمد صبحي نجم

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى البحث بموضوع جرائم غسيل الأموال من منطلق عام، من خلال التعرف على ماهيتها وتحليلها باعتبارها جريمة مخالفة للقانون في معظم دول العالم، ومن منطلق خاص، من خلال معرفة موقف ونظرة التشريع الأردني منها، والذي يخلو من قانون خاص يحارب هذه الظاهرة ويجرمها ويفرض على مرتكبها العقاب المناسب.

لذا بحثت هذه الدراسة موضوع جرائم غسيل الأموال لتصل إلى حقيقة خطيرة هذه الجرائم؛ كونها جريمة تخدم بارتكابها جرائم أخرى سابقة عليها، لا تقل عنها خطورة خاصة في ظل عصر التكنولوجيا والانفتاح العالمي بما يتطلب محاربتها وبذل قصارى الجهود الدولية والعربية عبر الاتفاقيات والمعاهدات والنشاطات الرامية لتحقيق هذه الغاية، والجهود الأردنية عبر تطرق عدد من القوانين المحلية ضمن نصوص موادها إلى موضوع غسيل الأموال بهدف مواجهتها، إلا أن خلو الأردن من قانون خاص مستقل يحيط بغسيل الأموال ويجرمها لهو فراغ قانوني لا بد من استدراكه، وهو ما تبذل الجهات المعنية جهودها لتحقيقه عبر وضع مشروع قانون لمكافحة غسيل الأموال والذي سيطرح قريباً على مجلس النواب الأردني ليتم إقراره، وليبدأ به عهد قانوني أردني جديد يكافح هذه الظاهرة الإجرامية.